

إلا أن التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي عرفها العالم والتي بالمغرب يحاول من خلالها مسايرة التطور العالمي الحاصل على أثر إلى تراجع مكانة سلطان الإرادة وحدوث تغيير ليُفرز ظهور أنماط جديدة ومدنية أخرى عُيّنت بتنظيمها خاص بها مستقلة عن القانون الالتزامات والعقود (المطلب الثاني). المطلب الأول: عقود منصوص عليها في قانون الالتزامات والعقود لعل من تلك العقود المنصوص عليها في الشريعة العامة للقانون الالكتروني لقانون 53. الفقرة الأولى: التعاقد الإلكتروني وفق قانون 53. فقد شهدت أسواق التبادل تطورات كبيرة فيما يتعلق بوسائل إنجاز هذا التطور الجديد الذي يطلب إعادة النظر في قواعد التعامل القائمة على استخدام الورق. وبالتالي لم نرق إلى الممارسة التعاقدية التي تحتاج 05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية. وما يهمننا في هذا المجال هو التعاقد في الشكل الإلكتروني ذلك أن التعاقد الإلكتروني أو العقد الإلكتروني [7] عقد يخضع في تنظيمه للقواعد والأحكام الأصلية الواردة فاق القانون القديم وتلك التي تحسّن مردوديتها التشريعية بما يتناسب مع الطموحات الاقتصادية والاجتماعية المتوخاة من هذا النظام التعاقدية. فإننا نجد أن العقد الإلكتروني لا يقوم على وهذا العقد يقوم على أساس الأركان العامة للعقد وهي الرضا والمحل والسبب. 05 فنجد أن المشرع المغربي لم يعرف العقد الإلكتروني على التبادل الإلكتروني بمفهوم للمعطيات